

قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٣٥١٨ لسنة ٢٠٢١

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛
وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩
ولاتحته التنفيذية ؛
وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة
ولاتحته التنفيذية ؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٧٩ لسنة ٢٠١٨ بالتفويض في بعض
الاختصاصات ؛
وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١١ لسنة ٢٠٢٠ بشأن اعتبار مشروع نزع
ملكية الأرض البالغ مساحتها (١٢٥) فدناً الكائنة بناحية السنانية بمحافظة دمياط
لصالح هيئة ميناء دمياط من أعمال المنفعة العامة ؛
وبناءً على ما عرضه وزير النقل ؛

قرر:

(المادة الأولى)

يُلغى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١١ لسنة ٢٠٢٠ المشار إليه .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ١٠ جمادى الأولى سنة ١٤٤٣ هـ

(الموافق ١٤ ديسمبر سنة ٢٠٢١ م) .

رئيس مجلس الوزراء

(دكتور/ مصطفى كمال مدبولي)

طبعت بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

محاسب / أشرف إمام عبد السلام

رقم الإيداع بدار الكتب ٦٥ لسنة ٢٠٢١

١٠٤٩ - ٢٠٢١/١٢/١٩ - ٢٠٢١/٢٥٥٣٥